**المنظمات غير الحكومية وحقوق الإنسان**

تم إضفاء الطابع الرسمي على مصطلح " المنظمات غير الحكومية " لأول مرة داخل منظومة الأمم المتحدة في عام 1945م وادراجة في المادة 71 من ميثاق الأمم المتحدة .

حيث تمنح المادة (71)المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة الصلاحية لــ " عمل الترتيبات اللازمة للتشاور مع المنظمات غير الحكومية التي تهتم بالقضايا المناطة بها في أطار الصلاحيات الممنوحة لها " .

وأخذت العلاقة بين المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية طابعاً رسمياً أكبر عند صدور قراري المجلس رقم 1296 ، 1996م اللذان حددا معايير الصفة الاستشارية للمنظمات الغير حكومية مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة . وفي الوقت الذي كانت فيه المنظمات غير الحكومية أداة فاعلة في أدراج معايير حقوق الإنسان في ميثاق الأمم المتحدة عام 1945م ، إلا أنها عدد هذه المنظمات كان قليلاً كما أن تأثيرها كان محدوداً آنذاك .

فقط أحدى وأربعون منظمة غير حكومية تمتعت بالصفة الاستشارية مع المجلس عام 1948م والأقل منها لحد الآن تصب جل اهتمامها على القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان .

ولكن ومنذ الستينات فإن المنظمات غير الحكومية وتأثيرها محلياً أو دولياً نمى باضطراد ، فما يقارب الــ 500 منظمة غير حكومية حازت على الصفة الاستشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة عام 1968م وقد أرتفع هذا العدد ليصل إلى 1000 منظمة بحلول عام 1992م . وأشار البنك الدولي بأن أجمالي المساعدات الخاصة بالتنمية التي صرفتها المنظمات غير حكومية الدولية قد أرتفع عشرة أضعاف بين عامي 1970 م و 1985م ويقدر البنك الدولي أجمالي عدد المنظمات غير الحكومية المحلية في البلدان النامية بين 6000 و 30,000 منظمة وقد تنامي أيضاً تأثير هذه المنظمات سواء على المستوى المحلي أو الدولي .

ويرى السيد " كوريي " بأن المنظمات غير الحكومية " لعبت دوراً هماً في تحويل عبارة "حقوق الإنسان " من حكم " مادة مذكورة " في ميثاق أو إعلان إلى عنصراً حاسماً في مناقشات السياسة الخارجية داخل وخارج الدوائر الحكومية والحكومية الدولية .

وتعمل المنظمات الحكومية جاهدة من أجل النهوض بحقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها في جميع " إنحاء العالم وذلك من خلال وضع المعايير وتوثيق الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان ومحاولة التأثير من اجل وضع حد لهذه الانتهاكات .

أولاً :- كانت المنظمات غير الحكومية أداة فاعلة في وضع المعايير الدولية لحقوق الإنسان "وضع المعايير " هو تأسيس قواعد دولية يمكن من خلالها قياس سلوك الدولة والنهج الذي تنتهجه والحكم على ذلك " بتصرف من وليام كوريي ، المنظمات غير الحكومية والإعلان العالمي لحقوق الإنسان رقم 3 ( 1998م ) .

فعلى سبيل المثال كانت المنظمات غير الحكومية أداة فعالة في تحقيق صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، وبالإضافة إلى ذلك ، فقد مارست المنظمات غير الحكومية الضغط على حكوماتها الوطنية من أجل التوقيع والمصادقة على المعاهدات التي تجسد مبادئ حقوق الإنسان وتعمل من أجل زيادة استخدام الآليات الخاصة في هذه المعاهدات.

وكان للمنظمات الغير حكومية أثراً كبيراًَ في المؤتمر العالمي حول حقوق الإنسان الذي انعقد في فينا عام 1993م فقد شارك في هذا المؤتمر أكثر من 800 منظمة غير حكومية كان الثلثين منهما منظمات شعبيه.

وكما يشير مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان فإن البحث عن قاعدة مشتركة تميز بالحوار المكثف بين الحكومات والعشرات من هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى والآلاف من منظمات حقوق الإنسان والمنظمات الغير حكومية والإنمائية من جميع أقطار العالم ."بتصرف من مفوضية حقوق الإنسان ، المؤتمر العالمي حول حقوق الإنسان " .

وكانت المنظمات غيرا لحكومية النسوية قوة فاعلة في هذا المؤتمر لا سيما في الدفع بإدراج اللغة الرائدة في هذا المؤتمر .

واستمرت المنظمات غير الحكومية في أداء أدوراها الهامة من اجل الارتقاء بجدول الأعمال وتعزيزها وذلك في المؤتمرات المتوالية للأمم المتحدة " المصدر : جميس أيه بول " المنظمات غير الحكومية وصنع السياسة العالمية (2000) ، وليام كوريي ، المنظمات غير الحكومية والإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

ثانياً :- تقوم المنظمات غير الحكومية بتوثيق الانتهاكات الواقعة على معايير ومبادئ حقوق الإنسان .

حيث كان لهذا التوثيق وكذلك التحقيقات التي تقوم بها المنظمات الغير حكومية أثره البالغ في لفت اهتمام الأمم المتحدة والمجتمع الدولي والعالم بأسره إلى الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان .

ويشرح دوروثي توماس هذه العملية كما يلي :-

أن ممارسة حقوق الإنسان هي وسيلة يتم من خلالها الإبلاغ عن حقائق من أجل التشجيع على التغيير ويرتبط تأثير المنظمات غير الحكومية ارتباطاً وثيقاً بدقه الطريقة المنهجية للبحث .

وتكمن إحدى الطرق النموذجية للإبلاغ عن انتهاكات حقوق الإنسان ــ في بلدان محددة في التحقيق في الحالات الفردية لإنتهاكات حقوق الإنسان وذلك من خلال إجراء مقابلات مع الضحايا والشهود وأن يكون هذا التحقيق مدعوماً بمعلومات عن حالات الاعتداء من مصادر أخرى تتسم بالمصداقية .

ثالثاً :- تعمل المنظمات غير الحكومية على إنشاء ودعم آليات التنفيذ ، وبما أن معايير حقوق الإنسان اكتسبت الشهرة والبروز فإن المنظمات غير الحكومية بدأت " في الحث والتحفيز على أنشاء آليات خاصة في الأمم المتحدة " من أجل تعزيز وتنفيذ هذه المعايير في حين تقوم ايضا بتوفير تلك الأدوات مع التوثيق الذي تم جمعة من اجل جعل هذه التحقيقات أكثر انتاجاً وفائدة.

ومن آليات الأمم المتحدة التي تم إنشاؤها جزئياً الصلاحيات الموضوعية في أطار مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان .

ويشمل ذلك مجموعات عمل معينة بقضايا حقوق الإنسان مثل الاعتقال والاختفاء، ومقررين خاصين لبعض المواضيع مثل التعذيب والقتل التعسفي والإعدام خارج نطاق القضاء والعنف ضد المرأة والمقررين الخاصين بدول معينة مثل كوبا والسودان وبورما ( ماينمار ) وبوروندي ، روندا ، وكذلك ممثلين أو مقررين خاصين معنيين بمجموعة من الدول مثل المقرر الخاص للأمم المتحدة بخصوص البوسنة والهرسك ( مؤخراً الممثل الخاص للجنة حقوق الإنسان لتقصي الحقائق و الوضع في البوسنة والهرسك وجمهورية يوغسلافيا الفيدرالية )

وكانت المنظمات غير الحكومية الدافع وراء أنشاء المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان " بتصرف من وليام كوريي والمنظمات غير الحكومية والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ( 9 ــ 11 (1998م ) وسوف يستمر دور المنظمات غير الحكومية داخل من منظومة الأمم المتحدة في التطور ، وقد أكد الأمين العام للأمم المتحدة في التقرير الصادر للأمم المتحدة عام 2002م أهمية الدور الذي تضطلع به المنظمات غير الحكومية في منظومة الأمم المتحدة مشيراً إلى أن " الكثير من القرارات والمداولات الرسمية الصادرة عن هذه الاجتماعات ( للمنظمات الدولية ) يتم في الغالب إثرائها بالمداولات التي تجري في المنتديات والفعاليات غير الحكومية التي يتم عقدها بالتوازي مع المؤتمرات الرسمية وقد ناقش التقرير التطورات في العلاقة بين المنظمات الغير الحكومية والأمم المتحدة ، مثل الإجراءات الجديدة التي تسمح للمنظمات الغير الحكومية بالإدلاء بشهاداتها لأعضاء مجلس الأمن حول قضايا معينة والجهود التي تبذلها هذه المنظمات في تقديم وجهات نظر جماعية .

وأخيراً أشار الأمين العام إلى أن هناك حاجة لأجراء إصلاحات مثل الحاجة إلى توضيح آلية اعتماد المنظمات غير الحكومية وإنشاء لجنة لمراجعة واستعراض هذه القضايا . ( بتصرف من تعزيز الأمم المتحدة :منتدى السياسة العالمي ، المنظمات الغير حكومية والأمم المتحدة : تعليقات على تقرير الأمين العام لعام (1999م ) .

دور المنظمات غير الحكومية :-

تلعب المنظمات غير الحكومية دوراً هاماً في تمكين الشعوب من معرفة حقوقهم والكفاح من أجلها في حكوماتهم ومجتمعاتهم .

ولن يتأتى ذلك من خلال العرض النظري لحقوق الإنسان فحسب ، بقدر ما يتم من خلال تمكين الناس من التحدث عن قضاياهم العامة والعمل سوياً من أجل أبراز هذه القضايا ومن خلالها فإنهم يدركون قيمتهم كأشخاص ومن ثم المعاملات والفرص التي ينبغي أن يتم منحهم أياها هم وأسرهم واقرأنهم من أجل ضمان توفير حياة كريمة لهم .

وتوفر المنظمات غير الحكومية الوسائل التي تعين على البحث والتقصي والإدلاء بالشهادة والدفاع عن حقوق الإنسان من اجل تطبيق مبادئ حقوق الإنسان داخل الأطر الاجتماعية الملموسة .

وتستطيع هذه المنظمات مساعدة الناس من خلال تعريفهم بحقوقهم وفهم مشاكلهم وكيفية التغلب عليها والعمل من أجل تحسين أوضاعهم . ولا يوجد هناك أي خطة تتحدث عن الكيفية التي تعمل بها المنظمات غير الحكومية من أجل تعزيز الاعتراف بحقوق الإنسان وتحقيق المبادئ المتعلقة بذلك داخل المجتمع والحكومة .

وتكرس بعض المنظمات الغير دولية جهودها بشكل مباشر في تسليط الضوء على المشاكل المتعلقة بحقوق الإنسان والدفاع عنها .

إن دور الحكومات فيما يتعلق بحقوق الإنسان يعتبر معقداً فمن ناحية ، تكون حقوق الإنسان قيوداً على الحكومات فيما يخص شعوبها ، ومن ناحية أخرى فإن الحكومات نفسها هي وحدها تكون قادرة على حماية وتعزيز حقوق الإنسان ومن هنا ، فإننا نستطيع أن نستخلص بأن تلك الحقوق تأتي من الحكومات ، وكما يرى بعض الكتاب ( بوليس وسكووب ، 1979م الصفة 13 ) " سوف نقوم بتحويل حقوق الإنسان ــ هذه الاستحقاقات التي نتمتع بها كوننابشر ــ إلى امتيازات منحت لنا من قبل الدولة ولعله من الحكمة تماماً أن نعهد بصياغة مبادئ حقوق الإنسان إلى الناس أنفسهم من خلال انضمامهم واندماجهم في المجتمع المدني ومن ثم نضع على عاتق الحكومة مسؤولية حماية هذه الحقوق "

المنظمات غير الحكومية في المنظمات الدولية :-

لدى العديد من المنظمات الدولية إجراءات تفصيلية تضمن إشراك المنظمات غير الحكومية في أنشطتها والمشاركة الفاعلة لها .

فعلى سبيل المثال ، شاركت منظمة العفو الدولية ــ بشكل فعال ــ في المداولات التي أجرتها بعض المنظمات الدولية مثل الأمم المتحدة ومجلس أوربا و منظمة الدول الأمريكية ( كاسيس 1990 م ، 204 ) .

وتعتبر منظمة الأمم المتحدة أول من سمح بمشاركة المنظمات غير الحكومية . ولم تتضمن المسودة الأولى لميثاق الأمم المتحدة أي إشارة إلى أقامة تعاون في الهيئات الخاصة والمدنية . ولكن العديد من المجموعات من الولايات المتحدة وبقاع أخرى من العالم مارست الضغط من أجل تصحيح ذلك في مؤتمر سان فرانسيسكو.

أدراج أحكام تحدد طبعية إجراءات التعاون مع المنظمات غير الحكومية . ( وبليتس 2003م ) .

وتنص المادة 70 على ما يلي :-

" يحق للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يجري الترتيبات اللازمة لممثلي الوكالات المتخصصة للمشاركة ــ دون تصويت ــ في المداولات التي يجريها وكذلك للمشاركة في اللجان التي قام بتأسيسها ، وكذلك يحق لهم المشاركة في مداولات اللجان المتخصصة ( www.un.org,2005 ) وتشمل الحقوق التي تتمتع بها المنظمات غير الحكومية بأعتباردها هيئات ذات صفة استشارية . " الحصول على جدول الأعمال المؤقت للمجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة أو اجهزتة الفرعية واقتراح أدراج بنود جديدة إلى جدول الأعمال ، وكذلك حضورا الاجتماعات (الجلسات ) العامة للمجلس وتقديم بيانات كتابية يتم تداولها كوثائق رسمية كما يمكنها الإدلاء ببيانات شفوية أمام المجلس " / ووتيرز وروسي 8:2001 ) وتجيز لها صفتها الاستشارية المشاركة بشكل فعال في صياغة المناقشات العامة ، كما أن لها الحق في اقتراح أراء وأفكار حتى يتم أدراجها وتوضيح أهمية أدراج هذه الآراء في النص قيد المناقشة (ستيز والستون ، 1996م :478 ) .

في عام 1946م قام المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة بتوسيع الصفة الاستشارية للمنظمات غير الحكومية .

وبموجب القرار (288 ب ) الذي تبناه المجلس في فبراير 1950م فقد صنف هذا القرار المنظمات غير الحكومية إلى القسم الأول (أ) والقسم الثاني (ب) والقسم الثالث (ج) بحيث كان للمنظمات غير الحكومية ضمن القسم الأول والثاني تأثيراً في مناقشات المجلس وذلك عندما أعطيت الحق في تقديم بيانات كتابية والإدلاء ببيانات شفوية متى ما كان ذلك ضرورياً بمعنى أنه تم توسيع صلاحياتهم بشكل كبير حتى أنهم استطاعوا التأثير على عملية صنع القرار ( كوربي 1998م : 52) وفي السنوات الأخيرة ، تم تفسير المادة (71) على نطاق واسع بحيث تم السماح للعدد المتنامي من المنظمات غير الحكومية في الانخراط ــ بشكل فعال ــ في أنشطة هيئات الأمم المتحدة المعنية .

وهذه الهيئات مثل لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، ولجنة حقوق الطفل واللجنة المناهضة للتعذيب ومثل هذه الهيئات تسمح للمنظمات غير الحكومية بإجراء مداخلات رسمية فيما يخص قضايا حقوق الإنسان داخل هذه الهيئات .

وقد اتخذت مجموعات حقوق الإنسان المعنية بالمرأة عملاً لمراقبة الإجراءات قبل اللجنة المعنية بالقضاء على كل إشكال التمييز ضد المرأة ، بالرغم من أنه لم يكن هناك أذن رسمي للقيام بذلك ألا انها منحت ذلك . ( ميرتس ، 2002م : 22 ) .

أنشأ مجلس أوروبا إجراءات مفصلة تضمن مشاركة المنظمات الغير الحكومية في عمليات وضع المعايير ( دويلي 1998م : 70 ) وللمجلس أهمية كبيرة كونه يدير نظام حماية حقوق الإنسان الأكثر تأثيراً وفعالية في جميع أنحاء العالم .

ويمتلك نظام حماية حقوق الإنسان مؤسسات راسخة وعمليات معرفة بشكل جيد . (ستيز والستون 1996م : 563) أن مجلس أوروبا ــ وهو المنظمة الحكومية الدولية ــ التي تأسست من قبل عشر دول غربية ــ لهو المكون الرئيسي للنظام . ( بيرجينذال 2002م ، 133 ) ويكمن الهدف الرئيسي لهذا المجلس في الدفاع عن مبادئ حقوق الإنسان وتعزيزها والديمقراطية التعددية ومبدأ سيادة القانون " ( www.mfa.gov.tv,2003 ) .

وقد منحت المنظمات الغير حكومية دوراً هاماً تحت الميثاق الاجتماعي الأوروبي ، وهذا الميثاق هو احد مكونات النظام الذي أنشأه مجلس أوروبا .

وتبين هذه الفقرة ذات العلاقة بأنه على المنظمات غير الحكومية أن تقدم معلومات (مداخلات ) عندما تقوم الأطراف المتعاقدة بتقديم تقريرها حول مدى تنفيذ الميثاق .

" يقدم البروتوكول لأضافي الصادر عام 1995م الميثاق الاجتماعي الأوروبي نظام الشكاوي الجماعية وتشمل ــ كمصادر لتلك الشكاوي ــ المنظمات غير الحكومية الدولية التي تتمتع بالصفة الاستشارية مع مجلس أوربا المدرجة لهذا لغرض وكذلك المنظمات غير الحكومية المحلية إذا قامت الدولة ــ محل النقاش ــ بتقديم بيان في هذا الشأن عندما تصبح طرفاً في البروتوكول الإضافي " ( ووتيرسوروس 2001م : 9 ) ,

وللمنظمات غير الحكومية ، في أطار نظام الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان ، الحق في حضور جلسات الاستماع ــ كأصدقاء للمحكمة ــ الخاصة بالمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ( ووترس وروسي ، 2001 : 10 ) الذي تعتبر العنصر الرئيسي لهذا النظام ويسمح للأشخاص في نطاق السلطة القضائية للمحكمة أن يقدموا ملفات التماس ضد الدولة المنتهكة للحقوق إلى المحكمة .

وبالرغم من أنهم ليسوا أطرافاً ، إلا أن المنظمات غير الحكومية تستطيع المشاركة في تلك الأنواع من القضايا المذكورة وذلك لأن الأحكام التي تصدرها المحكمة ، على مدى الزمن ، أصبحت مصدراً من مصادر القانون الدولي .

ووفقاً للالتزامات المنصوص عليها في الوثيقة الرسمية المذكورة أعلى ، فقد بذل الإتحاد الأوروبي جهوداً كبيرة من أجل تعزيز مشاركة المنظمات غير الحكومية في الأنشطة ذات الصلة بحقوق الإنسان .

يشمل ذلك " الجهود الرامية إلى تعزيز الدور الذي تلعبه المنظمات غير الحكومية في الانشطة ذات البعد الإنساني لمنظمة الأمن والتعاون في ميثاق الاستقرار لجنوب شرق أوربا وكذلك الدعم المالي الذي لا يستهان به الذي قدمه الاتحاد الأوربي لمشاركة المنظمات غير الحكومية في المؤتمرات التحضيرية الإقليمية للمؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتميز العنصري والخوف من الأجانب وكراهيتهم والتعصب المتصل بذلك وذلك في دربان والمؤتمر نفسه " ( ووترز وروسي ، 2001 : 3 ـــ 4 ) .

وقد تم تخصيص الفصل 57 ـــ 70 من ميزانية الاتحاد الأوروبي لمجموعة من أنشطة المنظمات الغير الحكومية المتعلقة بحقوق الإنسان

وبالإضافة إلى ذلك فإن بعض المنظمات غير الحكومية تقتصر أنشطتها في بلدها فقط بينما توسع المنظمات الأخرى أنشطتها لتشمل بلدانا عديدة وتعرف هذه المنظمات باسم المنظمات غير الحكومية الدولية .

" ويكمن الفرق الرئيسي بين هذين النوعين من المنظمات غير الحكومية في أن المنظمات غير الحكومية الدولية تبني مبدأ دفاعها عن الحقوق على أسس القانون الدولي. وربما تختلف من حيث البنية والتكوين . فعلى سبيل المثال ، تعمل المنظمات غير الحكومية في العالم الثالث على توظيف مسئولين حكوميين محليين .

في حيث أن المنظمات غير الحكومية في العالم الأول لها رؤية حاسمة تتمثل في عدم قبول أعضاء لهم علاقة بالحكومة ( ووترز وروسي 2001 : 7 ) علاوة على ذلك فإن ما يسمى بالمنظمات غير الحكومية في العالم الأول تكون أكثر تركيزاً على الحقوق السياسية والمدنية ، وملتزمة بآلية عادلة وتنتهج نهج الاستقلالية ( الفردية ) أكثر من المجتمعية أو الجماعة وتؤمن بالمجتمع التعددي الذي يعمل ضمن أطار قوانين يتم تطبيقبها بنزاهة لحماية الأفراد من تدخل الدولة ( ستيز ، 1991م : 15 ــ 16 ) . ومع ذلك ، فإن الحقيقة التي مفادها أن المنظمات غير الحكومية على درجة كبيرة من التناين وتفتقر إلى الدعم الحكومي ، لا تعني بالضرورة أنها ضعيفة وغير فعالة ، على العكس من ذلك تماماً فإن هذا التنوع يكسبها ميزه جيدة في معالجة قضايا حقوق الإنسان بشكل فعال .

" فاللامركزية والتنوع تسير مع قدماً مع السرعة والحسم وجملة من الاهتمامات والهواجس التي من الصعب أن تتخيلها في معظم أعمال المنظمات الحكومية الدولية البيروقراطية والحذرة من الناحية السياسية "

( ستينير والستون 1996م : 456 ) .

وبفضل وضعهم المستقل والخاص فإنها تستطيع أن تعمل بحرية من الرقابة والسيطرة السياسية للدول ، علاوة على ذلك ونظراً لأنه ليس لديها نوع من اهتمامات السياسة الخارجية فإنها تستطيع أن تركز اهتمامها على موضوع معين ( دويناي ، 2003م ) .

وفي مثل هذه الحالة فإن أمكانية إحرازها لنتائج مرضية تكون عالية جداً . وفي واقع الأمر فإن الاعتراف بهذه المنظمات من قبل الأمم المتحدة يعتمد على ان تعمل هذه المنظمات بحرية والاتنصاع للتأثيرات السياسية للحكومات أو تتأثر بها .